

أصل من الجملة قيده به فيسند يصدق الجملة
على كجمل الخبرية الواقعة اضمارا او اوصافا
بجمل الكلام وفي بعض النسخ ان المراد
بالاسناد هو الاسناد المقصود لانه فيسند
يكون الكلام عند المنع ايضا اخصل من الجملة
ولا يثبت في الاصل ولا يحصل في ذلك في الكلام
الى في ضمن اسمين واحد بهما مسند والآخر من اليه
او في ضمن اسم مسند اليه وفعل مسند وفي
بعض النسخ ان فعل وسم فان الكريب
الثنائي العقلي بين الاقسام الثلاثة يرتقي الى
سنة اقسام ثلثة منها يتسند واحد رسم وسم

فعل

فعل وفعل حرف وحرف وثلثة منها من
جنسين اسم وفعل رسم وحرف فعل
وحرف من بين ان الكلام لا يحصل بدون
الاسناد والاسناد لا يراد منه مسند
مسند اليه وبها لا يتحققان الا في اسمين او
في رسم وفعل واما الاقسام الثلاثة الباقية
فهي الحرف والحرف كل منهما مفعولان وفي الفعل
والفعل وفي الفعل والحرف المسند اليه مفعولان
وفي الاسم والحرف احدهما مفعول فان الاسم
ان كان مسندا فالاسناد اليه مفعول وان كان
مسندا اليه فالاسناد مفعول ويجوز ان يزيد بتقدير

Copyright © King Saud University